

التفسير الميسر

وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ ^ط وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا
مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ ^ج بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ ^ط وَإِنَّا لَصَادِقُونَ

واذكر -أيها الرسول- لهؤلاء المشركين ما حرّمنا على اليهود من البهائم والطيور: وهو كل

ما لم يكن مشقوق الأصابع كالإبل والنعّام، وشحوم البقر والغنم، إلا ما علق من الشحم

بظهورها أو أمعائها، أو اختلط بعظم الألية والجنب ونحو ذلك. ذلك التحريم المذكور على

اليهود عقوبة منّا لهم بسبب أعمالهم السيئة، وإنّا لصادقون فيما أخبرنا به عنهم.